

روح المعاني

صلى الله عليه وسلم : ألا ترضين أن أحرمها فلا أقربها قالت : بلى فحرمها وفي رواية أن ذلك كان في بيت حفصة في يوم عائشة وفي الكشف روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خلا بمارية في يوم عائشة وعلمت بذلك حفصة فقال لهل : اكتمي علي وقد حرمت مارية على نفسي وأبشر أن أبا بكر وعمر يملكان بعدي أمر أمتي فأخبرت عائشة وكاننا متصادقتين .

وبالجملة الأخبار متعارضة وقد سمعت ما قيل فيها لكن قال الخفاجي : قال النووي في شرح مسلم : الصحيح أن الآية في قصة العسل لا في قصة مارية في غير الصحيحين ولم تأت قصة مارية في طريق صحيح ثم قال الخفاجي نقلا عنه أيضا : الصواب أن شرب العسل كان عند زينب رضي الله تعالى عنها وقال الطيبي فيما نقلناه عن الكشف ما وجدته في الكتب المشهورة والله تعالى أعلم .

والمغافير : بفتح الميم والغين المعجمة وبياء بعد الفاء على ما صوبه القاضي عياض جمع مغفور بضم الميم شيء له رائحة كريهة ينضحه العرفط وهو شجر أو نبات له ورق عريض وعن المطلع أن العرفط هو الصمغ والمغفور شوك له نور يأكل منه النحل يظهر العرفط عليه وكان صلى الله عليه وسلم يحب الطيب جدا ويكره الرائحة الكريهة للطافة نفسه الشريفة ولأن الملك يأتيه وهو يكرهها فشق عليه صلى الله عليه وسلم ما قيل فجرى ما جرى وفي ندائه صلى الله عليه وسلم بيا أيها النبي في مفتتح العتاب من حسن التلطف به والتنويه بشأنه E ما لا يخفى ونظير ذلك قوله تعالى : عفا الله عنك لم أذنت لهم والمراد بالتحريم الأمتناع وبما أحل الله العسل على ما صححه النووي C تعالى أو وطء سريته على ما في بعض الروايات ووجه التعبير بما على هذين التفسيرين ظاهر .

وفسر بعضهم ما بمارية والتعبير عنها بما على ما هو الشائع في التعبير بها عن ملك اليمين والنكته فيه لا تخفى وقوله تعالى : تبتغي مرضات أزواجك حال من فاعل تحرم واختاره أبو حيان فيكون هو محل العتاب على ما قيل وكأن وجهه أن الكلام الذي فيه قيد المقصود فيه القيد إثباتا أو نفيا أو يكون التقييد على نحو أضعافا مضاعفة على أن التحريم في نفسه محل عتب والباعث عليه كذلك كما في الكشف أو استئناف نحوي أو بياني وهو الأولى ووجه أن الاستفهام ليس على الحقيقة بل هو معاتبة على أن التحريم لم يكن عن باعث مرضي فاتجه أن يسأل ما ينكر نمناه وقد فعله غيري من الأنبياء عليهم السلام ألا ترى إلى قوله تعالى : إلا ما حرم إسرائيل على نفسه فقبل : تبتغي مرضات أزواجك ومثلك من أجل أن تطلب مرضاتهن بمثل ذلك وجوز أن يكون تنفسيرا لتحرم بجعل ابتغاء مرضاتهن عين التحريممبالغة في كونه سببا

له وفيه من تفخيم الأمر ما فيه والإضافة في أزواجك للجنس لا للاستغراق .

والغفور رحيم .

1 .

- فيه تعظيم شأنه صلى الله عليه وسلم بأن ترك الأولى بالنسبة إلى مقامه السامي الكريم يعد كالذنب وإن يكن في نفسه كذلك وأن عتابه صلى الله عليه وسلم ليس إلا لمزيد الاعتناء به وقد زل الزمخشري ههنا كعاداته فزعم أن ما وقع من حریم الحلال المحظور لكنه غفر له عليها الصلاة والسلام وقد شن ابن المنير في الأتصاف الغارة في الشنيع عليه فقال ما حاصله : إن ما أطلقه في حقه صلى الله عليه وسلم تقول وافتراء والنبی E منه براء وذلك أن تحريم الحلال